

Distr.: General
26 July 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ٦٧ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية

الثانية عشرة: تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة

لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن

في وسط أفريقيا

تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة

المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

تقرير الأمين العام

موجز

عقدت لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا خلال الفترة قيد الاستعراض، اجتماعها

الوزاريين ٢٠ و ٢١. وواصلت اللجنة من خلال مكتبها رصد التطورات السياسية والأمنية في المنطقة دون الإقليمية. وتعذر عليها، نظرا

لقيود مالية، تنظيم حلقة العمل المتعلقة ببناء قدرات المجتمع المدني في وسط أفريقيا، والحلقة الدراسية بشأن النساء والسلام والأمن والتنمية

في وسط أفريقيا كما كان مقررا في برنامج عمل اللجنة للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤.



المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٣-١	أولا - المقدمة
٣	٧-٤	ثانيا - الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة
٤	٨	ثالثا - اجتماعات اللجنة الاستشارية الدائمة
٤	٩	رابعا - برنامج الأنشطة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٤	١١-١٠	خامسا - المسائل الإدارية والمالية
٥	١٣-١٢	سادسا - الاستنتاجات والملاحظات

أولا - المقدمة

١ - أعادت الجمعية العامة في قرارها ٦٥/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ والمعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا" التأكيد، في جملة أمور، على تأييدها للجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية تخفيف حدة التوترات والصراعات في وسط أفريقيا وتعزيز السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في المنطقة دون الإقليمية. وأعادت أيضا تأكيد تأييدها لبرنامج العمل الذي اعتمدهت اللجنة الاستشارية الدائمة في اجتماعها التنظيمي الذي عُقد في ياوندي في تموز/يوليه ١٩٩٢ (انظر A / 47/511).

٢ - وبموجب القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، عملا بقرار مجلس الأمن ١١٩٧ (١٩٩٨)، أن يقدم إلى الدول الأعضاء في اللجنة الدعم اللازم لإنشاء وتيسير عمل مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، الذي أنشأه في عام ١٩٩٩ رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وآلية الإنذار المبكر في وسط أفريقيا. وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في اللجنة بما يكفل تمكينها من الاضطلاع بجهودها، وطلبت إليه كذلك أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ القرار.

٣ - ويقدم هذا التقرير امتثالا لذلك الطلب. وهو يغطي الأنشطة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة واللجنة منذ تقديم التقرير السابق (A/58/177).

ثانيا - الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة

٤ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت إدارة شؤون نزع السلاح التي تضطلع بدور أمانة اللجنة بمساعدة اللجنة على تنظيم اجتماعها الوزاريين ٢٠ و ٢١. كما واصلت تقديم الدعم الاستشاري والفني والتقني لمكتب اللجنة، والتعاون مع أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بعمل اللجنة، ولا سيما المسائل المتصلة بالسلام والأمن.

٥ - وقامت الإدارة، من خلال مركزها الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، بتنظيم حلقة عمل تدريبية لكبار الضباط العسكريين وضباط الأمن بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا. وأجريت حلقة العمل هذه، التي نظمت بالتعاون مع حكومة الكاميرون ومعهد الكاميرون للعلاقات الدولية وأمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، في ياوندي في الفترة من ٨ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ بتمويل من تبرعات قدمتها الحكومة اليابانية.

٦ - واستهدفت حلقة العمل أساسا وضع نهج مشترك للتدريب في المنطقة دون الإقليمية لوسط أفريقيا بغرض تمكين الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية من مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها. كما تمثل الهدف منها في تعزيز قدرات مجموعة من المديرين عن طريق تعريفهم بتقنيات المراقبة الفعالة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٧ - وفضلا عن الأنشطة التي اضطلعت بها إدارة شؤون نزع السلاح، واصل المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا الذي أنشئ بتوصية من اللجنة تقديم دعمه التقني للدول الأعضاء في اللجنة ولأمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. وتجري حاليا مشاورات بين إدارة الشؤون السياسية وأمانة الجماعة الاقتصادية بشأن تحديد أفضل السبل لتقديم إدارة الشؤون السياسية المساعدة لأمانة الجماعة الاقتصادية من أجل تشغيل آليتها للإنذار المبكر.

ثالثا - اجتماعات اللجنة الاستشارية الدائمة

٨ - نظمت اللجنة، كما أُشير إلى ذلك أعلاه، خلال الفترة قيد الاستعراض اجتماعيها الوزاريين ٢٠ و ٢١ اللذين عقدا في مالايو في الفترتين من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ و ٢١ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ على التوالي (انظر A / 58/560 و A/59/154). وتعذر على اللجنة، نظرا لقيود مالية، تنظيم حلقة العمل المتعلقة ببناء قدرات المجتمع المدني في وسط أفريقيا والحلقة الدراسية بشأن النساء والسلام والأمن والتنمية في وسط أفريقيا كما كان ذلك مقررا في برنامج عملها للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

رابعا - برنامج الأنشطة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٩ - سيجري وضع برنامج أنشطة اللجنة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في اجتماعها الوزاري ٢٢ المقرر عقده في برازافيل في كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير ٢٠٠٥.

خامسا - المسائل الإدارية والمالية

١٠ - خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت الجمعية العامة تمويل اجتماعين وزاريين من الميزانية العادية، في حين واصلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تمويل أنشطة المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا. ولم تقدم أي تبرعات للصندوق الاستئماني للجنة التي تمول منه أنشطتها الخارجة عن الميزانية، وترتب عن هذا الوضع، كما أُشير إلى ذلك أعلاه، عدم تنظيمه حلقة العمل وحلقة الدراسة المذكورتين. ولا زالت الجهود تبذل من أجل جمع الأموال اللازمة لتنظيم هذين النشاطين اللذين يقدر بمجموع تكاليفهما بمبلغ ٢٩٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وتأمل اللجنة علاوة عن ذلك جمع ما يكفي من الأموال لتنظيم حلقة العمل المتعلقة بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والنظام الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية التي كان من المقرر عقدها في ياوندي في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بتكاليف تقدر بمبلغ ٢٧٠ ١٠٩ دولار.

١١ - ويكرر الأمين العام مناشدته للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية من أجل المساهمة في الصندوق الاستئماني حتى تتمكن اللجنة من تنفيذ برنامج عملها للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بالكامل.

سادسا - الاستنتاجات والملاحظات

١٢ - تظل اللجنة المنتدى الوحيد الذي تجتمع في إطاره الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بشكل منتظم من أجل دراسة التطورات المستجدة في ميادين السلم والأمن والتنمية في كل من هذه الدول وفي المنطقة بشكل عام. وتولي الدول الأعضاء في اللجنة قيمة وأهمية بالغتين لاستمرار وجود هذه اللجنة. ورغم أن البروتوكول الذي أنشئ بموجبه مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا قد دخل حيز النفاذ، فلا زال يتعين على المجلس الاجتماع من أجل استعراض التطورات في المنطقة دون الإقليمية ووضع برنامج عمل يتعلق بالسلم والتنمية المستدامة في المنطقة.

١٣ - وتواجه منطقة وسط أفريقيا كذلك تحديات أمنية جديدة تستدعي مشاركة جماعية وشاملة وقوية من لدن دول وسط أفريقيا نفسها. وينيغي لزاما، من أجل تحقيق ذلك، أن يتم تشغيل مجلس السلام وأجهزته الفرعية، ولا سيما آلية الإنذار المبكر. وهو ما يتطلب إرادة سياسية والتزامات ثابتة من لدن جميع الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، فضلا عن التعاون

والدعم الدوليين. وتظل الأمم المتحدة عازمة على مساعدة المنطقة دون الإقليمية في جهودها الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة والسلام.
